

وزارة الداخلية

رقم: (٥٩٩٩) في ٢٥/٤/٢٠١٨

بيان رقم (٧) لسنة ٢٠١٨

بيان التعديل الاول لتعليمات مركز التطوير الامني والاداري في وزارة الداخلية المرقم (٧) لسنة ٢٠١٥

استناداً الى الصلاحيات المخولة لنا في قانون وزارة الداخلية المرقم (٦) لسنة ٢٠٠٩ ولتقتضيات المصلحة العامة والخاصة بتعليمات المرقم (٧) لسنة ٢٠١٥ المنشورة في جريدة وقائع كوردستان المرقم (١٩٢) في ٥/١١/٢٠١٥ .
تقرر اجراء التعديلات الاتية :

اولاً: يعدل اسم و يرفع مستوى المركز اينما ورد في التعليمات رقم (٧) لسنة ٢٠١٥ و يصبح كالاتي
(معهد التطوير الامني والاداري و تكنولوجيا المعلومات).

ثانياً: تضاف كلمة (ضباط) الى عبارة (موظفي و منتسبي الوزارة) اينما وردت في التعليمات اعلاه و تصبح
(موظفي وضباط و منتسبي الوزارة)

ثالثاً: تضاف الفقرتين (سادساً) و (سابعاً) من المادة الثالثة و تقرأ كالاتي:
المادة (٣):

سادساً: تنظيم الدورات التدريبية في كافة المجالات لموظفي وضباط ومنتسبي الوزارة.

سابعاً: اعداد موظفي وضباط و منتسبي الوزارة للمشاركة في الدورات التي تنظم خارج البلاد عن طريق
إجراء الاختبارات الخاصة من قبل لجنة مختصة في ديوان الوزارة للتأكد من خبراتهم التي تؤهلهم
للمشاركة في تلك الدورات.

رابعاً: تعدل الفقرة ثانيا من المادة (٤) من التعليمات اعلاه و تصبح كالاتي:

ثانياً: هيكلية المعهد: تدار الشعب من قبل موظفين او ضباط و منتسبي الوزارة من ذوي الكفاءة
والاختصاص.

١- شعبة الكومبيوتر: ترتبط مباشرة بمدير المعهد يديرها موظف او منتسب من ذوي الخبرة.

٢- قسم التدريب والاستشارات: يشغله موظف او ضابط يحمل على الاقل شهادة البكالوريوس في احد
الاختصاصات ذات العلاقة و يتضمن الشعبتين الاتيتين :

أ- شعبة التدريب :

ب- شعبة الاستشارات :

٣- قسم الخدمات اللوجستية : يشغله موظف او ضابط يحمل على الاقل شهادة البكالوريوس في احد
الاختصاصات ذات العلاقة و يتضمن الشعبتين الاتيتين :

أ- شعبة الخدمات اللوجستية.

ب- شعبة التقييم والمتابعة.

- ٤- قسم تكنولوجيا المعلومات : يشغله موظف او ضابط يحمل على الاقل شهادة البكالوريوس في احدى الاختصاصات ذات العلاقة ويتضمن الشعبتين الاتيتين :
- أ- شعبة تحليل وإدخال البيانات
- ب- ب. شعبة البرمجيات
- ٥- قسم البحوث والدراسات : يشغله موظف او ضابط يحمل على الاقل شهادة البكالوريوس في احدى الاختصاصات ذات العلاقة ويتضمن الشعبتين الاتيتين :
- أ- شعبة الدراسات والبحوث
- ب- شعبة المكتبة
- خامسا : تعدل الفقرتين (١،٢) من المادة (٧) و تكون كالآتي:
- ١- يتولى المعهد فتح دورات تطويرية للضابط في مختلف الاختصاصات.
- ٢- يتولى المعهد فتح دورات لمدراء النواحي المعينون قبل مباشرتهم لمهامهم .
- سادسا : ينفذ هذا البيان من تاريخ صدوره و ينشر في جريدة (وقائع كوردستان) .

كريم سنجارى
وزير الداخلية